خمسون قاعدة

في تهذيب الفتوى وتقويم المفتي

تأليف
فضيلة الشيخ : حذيفة بن حسين القحطاني
غفر الله لهُ ولوالديه ولمشايخه ولجميع المسلمين

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة الكتاب

الحمد لله الحكيم العليم، الذي أنزل الكتاب تبيانًا لكل شيء، وشرع الفتيا رحمة بعباده، وتيسيرًا لفهم مراده، وجعل العلماء ورثة الأنبياء، يقومون مقام البلاغ والبيان، ويهدون الناس بأمر الله إلى سُبل الرشاد، والصلاة والسلام على خير من نطق بالحق، وأفتى بالعدل، سيدنا محمد صلى الله عليه وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد:

فإن الفتوى من أشرف المقامات، وأعظم الأمانات، إذ هي توقيع عن رب الأرض والسماوات، ولا يجرؤ عليها إلا من ملك أدواتها، واستكمل شروطها، وتحقق بالعلم والورع، وسلك سبيل التثبت والعدل. وفي زمن تكاثرت فيه النوازل، وتشعّبت المسائل، وظهر الخلط بين الجرأة والعلم، والتهوّر والبيان، صار من اللازم تربية المفتي وتأصيل أدبه، وضبط سيره بقواعد راسخة تهذّب منطقه، وتقوم نظره، وتصونه من الزلل والاضطراب.

ومن هذا المنطلق، جاء هذا الكتاب الموسوم بـ **"خمسون قاعدة في تهذيب الفتوى وتقويم المفتي"**، ليجمع للقارئ لباب المسألة، ويكشف له ضوابط الفتوى، ويعرّفه بمزالقها ومهالكها، في ضوء ما قرره أئمة الإسلام، وما سطّره علماء الأمة من تراث عزيز، وسبيل سويّ.

ويجيء هذا الكتاب ضمن مشروع علمي متكامل، بعنوان **"موسوعة جواهر الخمسين في سائر الميادين"**، حيث تسعى هذه الموسوعة إلى جمع القواعد والفوائد في شتى مجالات

العلم الشرعي، بأسلوب يجمع بين الأصالة والمعاصرة، وبين الاختصار والتأصيل، لينتفع بها طلاب العلم، ويفيد منها المربّون والدعاة، ويستضيء بها الباحثون والمفتون.

فنسأل الله تعالى أن يبارك في هذا الجهد، وأن يجعله خالصًا لوجهه الكريم، نافعًا لعباده المؤمنين، متمّمًا لما بدأناه من خدمة العلم والدين، والحمد لله رب العالمين.

تأليف

فضيلة الشيخ : حذيفة بن حسين القحطاني

غفر الله له ولوالديه ولمشايخه ولجميع المسلمين

أهداف الكتاب:

١. **تهذيب مسلك المفتي**

ترسيخ الأخلاق العلمية والآداب الشرعية التي ينبغي أن يتحلى بها المفتي، حمايةً لمقام الفتوى من الانحراف أو الاستهانة.

٢. **تقويم أصول النظر الفقهي عند المفتي**

ضبط منهج الاستنباط والتخريج والترجيح بما يتوافق مع قواعد الشريعة ومقاصدها.

٣. **بيان الضوابط الشرعية للفتوى**

جمع وتحرير أهم القواعد التي تضبط الفتوى في القول والسكوت، والتيسير والتشديد، والتفصيل والإجمال.

٤. **التحذير من مزالق الفتيا**

الكشف عن الأخطاء المتكررة والانحرافات المنهجية التي يقع فيها بعض المفتين في القديم والحديث.

٥. **تعزيز الفقه المقاصدي والواقع في الفتوى**

ربط الفتوى بمقاصد الشريعة ومآلات الأحكام، مع مراعاة أحوال الناس وتغير الزمان والمكان.

٦. **التمييز بين الفتوى والعلم، وبين الفتوى والقضاء**

توضيح الفروق الدقيقة بين الفتوى ومجالاتها، وبين غيرها من صور البيان والاجتهاد.

٧. **خدمة طالب العلم والمفتي والمربّي**

إعداد مادة علمية مركّزة وممنهجة تعين المتصدرين للفتيا وطلاب العلم في فهم المسؤولية العظيمة لهذا المقام.

٨. **المساهمة في ترشيد الخطاب الديني المعاصر**

دعم مسار الإصلاح العلمي والشرعي في مجال الفتيا، والحد من الفوضى الناتجة عن الجرأة غير المؤهلة في الفتاوى العامة والخاصة.

مميزات الكتاب:

١. **التركيز على الجوانب التربوية للمفتي**

لا يكتفي الكتاب بعرض القواعد الفنية في الفتيا، بل يولي اهتمامًا بالغًا بتهذيب النفس، وتزكية السلوك، وتربية المفتي على الورع والعلم معًا.

٢. **الاعتماد على النصوص والأصول**

جاءت القواعد مستندة إلى نصوص الوحيين، وأقوال الأئمة المتقدمين، مع حسن التوثيق والتحرير، مما يمنحها قوةً وتأصيلاً.

٣. **الأسلوب المنهجي المرتب**

رُتِّبت القواعد ترتيبًا علميًا مترابطًا، يبدأ بالأساسيات ويتدرج إلى المقامات العليا، مما يسهل على القارئ الاستيعاب والمراجعة.

٤. **مراعاة الفقه القديم والواقع المعاصر**

يُزاوج الكتاب بين تراث السلف من فقه الفتيا، وبين ما استجد من نوازل ومشكلات، مما يجعله صالحًا لطلبة العلم والممارسين للفتوى في آنٍ واحد.

٥. **اللغة العلمية الواضحة**

يكتب بأسلوب علمي رصين، مع الابتعاد عن التعقيد أو الغموض، مما يجعله مناسبًا لمستويات متعددة من طلاب العلم والعلماء.

٦. **اشتماله على نماذج تطبيقية**

يضمن الكتاب شواهد ونماذج واقعية من فتاوى العلماء، تُضيء كل قاعدة وتجلّي أثرها العملي.

٧. **مساهمة في تقويم الخطاب الفقهي**

يعالج الانفلات أو الجمود في بعض فتاوى العصر، ويقدم منهجًا وسطًا يقوم على الانضباط الشرعي مع مراعاة المقاصد والواقع.

٨. **ارتباطه بموسوعة علمية متكاملة**

ينتمي الكتاب إلى "موسوعة جواهر الخمسين في سائر الميادين"، مما يمنحه بُعدًا موسوعيًا وتكامليًا ضمن مشروع علمي متين.

٩. **تحفيز الباحثين لمزيد من العناية بالفتوى**

يُعد هذا الكتاب دافعًا لتأليف مزيد من الدراسات المتخصصة في علم الفتوى وتاريخها وضوابطها وتجديدها وفق الأصول.

١٠. **إمكانية اعتماده في برامج التأهيل الشرعي**

يصلح الكتاب أن يكون مقررًا في دورات إعداد المفتين، أو مادة مرجعية في كليات الشريعة ومراكز الإفتاء.

خمسون قاعدة في تهذيب الفتوى وتقويم المفتي

الفتوى في الإسلام هي بيان الحكم الشرعي لأمرٍ ما، وهي مسؤولية عظيمة لأنها تتعلق بتوضيح شرع الله تعالى للناس. لذلك، يجب على المفتي أن يكون عالمًا بالكتاب والسنة، مُلمًا بأصول الفقه وقواعد الاستنباط، عادلًا ورعًا، حريصًا على اتباع الحق.

من أهم ما يُقال عن الفتوى:

١. **الفتوى أمانة** :فهي ليست مجرد رأي شخصي، بل بيان لحكم الله، لذا يجب التحري والدقة.

٢. **التثبت والورع** :كان السلف يتهربون من الفتوى خوفًا من القول على الله بغير علم، فكيف بمن يتسرع فيها اليوم؟!

٣. **مراعاة الواقع والناس** :الفتوى يجب أن تجمع بين النص الشرعي وفهم الواقع، مع مراعاة حال المستفتي وضروفه.

٤. **الاعتدال والوسطية** :البعد عن التشديد المذموم أو التساهل المخالف للأصول.

٥. **قول "لا أدري" عند اللزوم** :من العلم أن يعترف العالم بعدم معرفة الجواب إذا لم يتضح له الدليل.

كما قال الإمام مالك رحمه الله" :ليس كل ما يعلم يقال، ولا كل ما يقال حان وقته، ولا كل من قاله هو أهله."

فالفتوى العشوائية أو غير المؤصلة قد تضل الناس وتسبب مفاسد كبيرة، لذا يجب على طالب العلم أن يتقي الله فيها، وعلى العامة أن يسألوا أهل الذكر المعتبرين.

أولاً: قواعد في أصول الفتوى وأخلاقياتها

١. التقوى والورع في الفتوى:

- قال تعالى: {وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ} [البقرة: ٢٨٢].
- وقال النبي ﷺ: «من يرد الله به خيرًا يُفقهه في الدين» (متفق عليه).

٢. الفتوى مسؤولية عظيمة:

- قال ﷺ: «من أفتى بغير علمٍ كان إثمُه على من أفتاه» (أبو داود).

٣. الاعتراف بعدم العلم عند الجهل:

- قال تعالى: {قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ} [ص: ٨٦].
- وكان ابن مسعود رضي الله عنه يقول: "من علم فليقل، ومن لم يعلم فليقل: الله أعلم".

٤. التثبت وعدم التسرع:

- قال تعالى: {وَلا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ} [الإسراء: ٣٦].

٥. مراعاة حال المستفتي:

- قال ابن القيم: "المفتي كالطبيب، يجب أن ينظر في حال المريض".

ثانياً: قواعد في منهجية الفتوى

٦. الفتوى بالدليل لا بالهوى:

- قال تعالى: {وَأَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ} [المائدة: ٤٩].

٧. الرجوع إلى الكتاب والسنة أولاً:

- قال ﷺ: «تركت فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا: كتاب الله وسنتي» (مالك في الموطأ).

٨. الاجتهاد عند عدم النص:

- قال تعالى: {فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ} [النحل: ٤٣].

٩. مراعاة الإجماع والخلاف المشروع:

- قال ﷺ: «لا تجتمع أمتي على ضلالة» (ابن ماجه).

١٠. التدرج في الفتوى (الترتيب بين الأدلة):

- قال الشاطبي: "الأصل في الفتوى تقديم النص على القياس".

ثالثاً: قواعد في مخاطبة الناس

١١. التيسير لا التعسير:

- قال ﷺ: «يسروا ولا تعسروا» (متفق عليه).

١٢. الرفق بالمستفتي:

- قال ﷺ: «إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه» (مسلم).

١٣. التنبيه على الخطأ برفق:

- قال تعالى: {ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ} [النحل: ١٢٥].

١٤. عدم تحميل الناس فوق طاقتهم:

- قال تعالى: {لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا} [البقرة: ٢٨٦].

١٥. العدل بين المستفتين:

- قال تعالى: {وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا} [الأنعام: ١٥٢].

رابعاً: قواعد في التعامل مع النوازل

١٦. النظر في المآلات:

- قال عمر بن الخطاب: "نحن نقضي بما ظهر لنا، وما يخفى علينا لا نؤاخذ به".

١٧. مراعاة تغير الزمان والمكان:

- قال ابن القيم: "تغير الفتوى باختلاف الأزمنة والأمكنة من قواعد الشريعة".

١٨. الفتوى بالراجح لا بالضعيف:

- قال الشافعي: "إذا صح الحديث فهو مذهبي".

١٩. التفريق بين الفتوى والقضاء:

- الفتوى أوسع من القضاء، لأنها تشمل النوازل العامة.

٢٠. عدم إصدار الفتوى في حالات الغضب أو الانفعال:

- قال ﷺ: «لا يقضين حكم بين اثنين وهو غضبان» (متفق عليه).

خامساً: قواعد في التعامل مع الخلاف

٢١. احترام اختلاف العلماء:

- قال تعالى: {فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ} [النساء: ٥٩].

٢٢. عدم الإنكار في مسائل الاجتهاد:

- قال ابن تيمية: "المسائل الاجتهادية لا إنكار فيها".

٢٣. التنبيه على البدع والضلالات:

- قال ﷺ: «من رأى منكم منكرًا فليغيره» (مسلم).

٢٤. عدم التسرع في التكفير والتبديع:

- قال ﷺ: «إذا قال الرجل لأخيه: يا كافر، فقد باء بها أحدهما» (متفق عليه).

٢٥. التثبت من صحة النقول:

- قال ﷺ: «كفى بالمرء كذبًا أن يحدث بكل ما سمع» (مسلم).

سادساً: قواعد في الفتوى المعاصرة

٢٦. الاستفادة من وسائل العصر:

- قال تعالى: {فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ} [النحل: ٤٣].

٢٧. التعاون مع المتخصصين في النوازل:

- قال عمر: "أيها الناس، إن الرأي إنما هو من العِلم، فمن كان عنده علم فليُظهره".

٢٨. مراعاة الضرورات والحاجات:

- قال تعالى: {فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ} [البقرة: ١٧٣].

٢٩. عدم إهمال الواقع في الفتوى:

- قال ابن القيم: "من أفتى الناس بمجرد المنقول في الكتب على اختلاف عرفهم وعوائدهم فقد ضل وأضل".

٣٠. التوازن بين النصوص والمقاصد:

- قال الشاطبي: "الشريعة مبنية على جلب المصالح ودرء المفاسد".

سابعاً: قواعد في آداب المفتي

٣١. التواضع في الفتوى:

- قال تعالى: {وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ} [الشعراء: ٢١٥].

٣٢. الصبر على أسئلة الناس:

- قال ﷺ: «إنما بعثت معلمًا» (ابن ماجه).

٣٣. عدم التعالي على السائل:

- قال ﷺ: «لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر» (مسلم).

٣٤. الابتعاد عن الجدال العقيم:

- قال تعالى: {وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ} [النحل: ١٢٥].

٣٥. التأدب مع العلماء السابقين:

- قال ﷺ: «ليس منا من لم يجل كبيرنا» (أحمد).

ثامناً: قواعد في الفتوى الإلكترونية

٣٦. التثبت من صحة السؤال قبل الجواب:

- قال ﷺ: «إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملاً أن يتقنه» (البيهقي).

٣٧. عدم الإفتاء في الأمور العامة دون تخصص:

- قال ابن سيرين: "إن هذا العلم دين، فانظروا عمن تأخذون دينكم".

٣٨. عدم التسرع في نشر الفتوى قبل مراجعتها:

- قال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا} [الحجرات: ٦].

٣٩. عدم الانسياق وراء الإعجابات والشهرة:

- قال ﷺ: «من طلب العلم ليجاري به العلماء أو ليماري به السفهاء فليتبوأ مقعده من النار» (الترمذي).

٤٠. الابتعاد عن الفتوى بالهوى أو الميول الشخصية:

- قال تعالى: {وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ} [ص: ٢٦].

تاسعاً: قواعد في الفتوى والفتن

٤١. الحذر من الفتوى في الفتن:

- قال ﷺ: «ستكون فتنٌ، القاعد فيها خير من القائم» (متفق عليه).

٤٢. الكف عن الفتوى إذا كانت تزيد الفتنة:

- قال عمر: "أيها الناس، من سألكم عن شيء فليُبيِّن له، ومن سكت فلا تُفتحوه".

٤٣. الحياد في الفتوى بين المتنازعين:

- قال تعالى: {وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ} [النساء: ٥٨].

٤٤. عدم إثارة الفتن بالفتوى:

- قال ﷺ: «إن الله رضي لكم ثلاثًا وكره لكم ثلاثًا...» وذكر منها: "وكره لكم قيل وقال" (مالك).

٤٥. التذكير بالتقوى في زمن الفتن:

- قال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ} [آل عمران: ١٠٢].

عاشراً: قواعد ختامية

٤٦. الدعاء قبل الفتوى:

- قال تعالى: {رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا} [طه: ١١٤].

٤٧. الاستخارة في الفتوى المشكلة:

- قال ﷺ: «إذا هم أحدكم بالأمر فليركع ركعتين» (البخاري).

٤٨. التوبة من الزلل في الفتوى:

- قال تعالى: {وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ} [النور: ٣١].

٤٩. التذكير بأن الفتوى توقيع عن الله:

- قال ابن القيم: "الفتوى توقيع عن رب العالمين، فليتقِ الله المفتي".

٥٠. التوكل على الله بعد الفتوى:

- قال تعالى: {وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ} [الطلاق: ٣].

٥١. عدم الفتوى في المسائل الافتراضية غير الواقعية:

- لأن الفتوى مرتبطة بالواقع، كما قال الشاطبي: "لا يُسأل عن شيء لم يقع".

٥٢. التنبيه على الفروق بين النظائر:

- قال القرافي: "تشابه الصور قد يخفى، لكن تختلف الأحكام لاختلاف العِلل".

٥٣. عدم إهمال العرف الصحيح في الفتوى:

- قال ابن عابدين: "العرف معتبر في الشرع حيث لا نص".

٥٤. التمييز بين الفتوى العامة والخاصة:

- فبعض الفتاوى تقال لشخص بعينه بحالته، ولا تُعمم.

٥٥. عدم التمسك بالشاذ من الأقوال:

- لأن المفتي يُفتي بما عليه جمهور العلماء، لا بالرأي الضعيف.

٥٦. العدول عن الفتوى إذا ترجح خطؤها:

- قال ابن تيمية: "إذا تبين للمفتي خطأ فتواه، وجب عليه الرجوع".

٥٧. مراعاة تغير الفتوى بتغير العلة:

- مثل فتاوى المعاملات المالية التي تتغير بتغير الصيغ والعقود.

٥٨. التأكيد على النية والإخلاص في الفتوى:

- قال ﷺ: «إنما الأعمال بالنيات» (متفق عليه).

٥٩. عدم الخوف من الحق إذا خالف الهوى:

- قال عمر: "لا يمنعنَّ أحدكم هيبة الناس أن يقول بحق إذا رآه".

٦٠. التوازن بين النصوص والواقع في النوازل الطارئة:

- كما في فتاوى الأوبئة والكوارث (مثل فتاوى الطوارئ في "كورونا").

ولمن أراد التوسع أن يرجع إلى كتب آداب الفتوى والمفتي مثل:

- ☐ "آداب الفتوى والمفتي والمستفتي" لابن حمدان الحنبلي.
- ☐ "الفقيه والمتفقه" للخطيب البغدادي.
- ☐ "إعلام الموقعين" لابن القيم (فيه تفصيل عظيم لأصول الفتوى).
- ☐ "الذخيرة" للقرافي (في قواعد الفتوى والتخريج).

خمسون قاعدة في تقويم المفتي وتقويم الفتوى

أولاً: قواعد في صفات المفتي الشرعية

١. العلم الشرعي العميق

- الدليل: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣].

٢. الورع والتقوى

- الدليل: قول النبي ﷺ: «اتَّقِ اللهَ حيثما كنتَ» (الترمذي).

٣. الفهم الصحيح للنصوص

- الدليل: قول ابن عباس: «التفسير على أربعة أوجه...».

٤. الإلمام بأقوال العلماء

- الدليل: قول الإمام مالك: «ليس كل ما قاله عالمٌ يُؤخذ به».

٥. القدرة على الاستنباط

- الدليل: ﴿لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ [النساء: ٨٣].

٦. العدل وعدم التحيز

- الدليل: ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا﴾ [الأنعام: ١٥٢].

٧. الصبر والحلم

- الدليل: قول النبي ﷺ: «إنما العلم بالتعلم، وإنما الحلم بالتحلم» (البيهقي).

٨. التواضع وعدم التعالي

- الدليل: (وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ) [الشعراء: ٢١٥].

٩. الاستعداد للرجوع عن الخطأ

- الدليل: قول عمر بن الخطاب: «الرجوع إلى الحق خير من التمادي في الباطل».

١٠. الزهد في الشهرة والمال

- الدليل: قول النبي ﷺ: «من طلب العلم ليجاري به العلماء... فليتبوأ مقعده من النار» (الترمذي).

ثانياً: قواعد في منهجية الإفتاء

١١. البدء بالنصوص الشرعية

- الدليل: (فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ) [النساء: ٥٩].

١٢. مراعاة الإجماع المعتبر

- الدليل: قول النبي ﷺ: «لا تجتمع أمتي على ضلالة» (ابن ماجه).

١٣. الأخذ بالقياس الصحيح

- الدليل: قول عمر: «أرأيتم لو لم نجد الماء، أكنتم تتيممون؟».

١٤. الالتزام بالمقاصد الشرعية

- الدليل: قول الشاطبي: «الشريعة مبنية على جلب المصالح ودرء المفاسد».

١٥. التدرج في الفتوى

- الدليل: قول النبي ﷺ: «يسروا ولا تعسروا» (متفق عليه).

١٦. مراعاة المآلات

- الدليل: قول عمر: «نحن نقضي بالظاهر، والله يتولى السرائر».

١٧. التمييز بين الفرض والنفل

- الدليل: قول النبي ﷺ: «حق الله على العباد...» (متفق عليه).

١٨. التفريق بين العام والخاص

- الدليل: قول العلماء: «العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب».

١٩. التمييز بين المطلق والمقيد

- الدليل: قواعد الأصول في الجمع بين النصوص.

٢٠. مراعاة الناسخ والمنسوخ

- الدليل: قول ابن عباس: «كان القرآن ينسخ بعضه بعضاً».

ثالثاً: قواعد في آداب المفتي

٢١. التثبت قبل الفتوى

- الدليل: (وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ) [الإسراء: ٣٦].

٢٢. التريث عند النوازل

- الدليل: قول علي: «إذا حدثت للناس أقضية فانظروا إلى ما يشبهها».

٢٣. الرفق بالمستفتي

- الدليل: قول النبي ﷺ: «إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه» (مسلم).

٢٤. الصدع بالحق

- الدليل: (يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ) [المائدة: ٦٧].

٢٥. عدم التسرع في الإنكار

- الدليل: قول النبي ﷺ: «من قال لأخيه: يا كافر، فقد باء بها أحدهما» (متفق عليه).

٢٦. التواضع في الخطاب

- الدليل: قول لقمان: (وَاغْضُضْ مِن صَوْتِكَ) [لقمان: ١٩].

٢٧. عدم التعصب للمذهب

- الدليل: قول الشافعي: «إذا صح الحديث فهو مذهبي».

٢٨. الاعتراف بالجهل عند اللزوم

- الدليل: قول ابن مسعود: «من علم فليقل، ومن لم يعلم فليقل: الله أعلم».

٢٩. عدم الفتوى في حالات الغضب

- الدليل: قول النبي ﷺ: «لا يقضين حكم بين اثنين وهو غضبان» (متفق عليه).

٣٠. التأدب مع العلماء

- الدليل: قول النبي ﷺ: «ليس منا من لم يجل كبيرنا» (أحمد).

رابعاً: قواعد في تقويم الفتوى

٣١. موافقة الفتوى للنصوص الشرعية

- الدليل: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ﴾ [النور: ٦٣].

٣٢. التزام ضوابط الاجتهاد

- الدليل: قواعد الأصول في الاجتهاد والتقليد.

٣٣. مراعاة الواقع المعاصر

- الدليل: قول ابن القيم: «تغير الفتوى بتغير الأزمنة والأمكنة».

٣٤. التوازن بين النصوص والواقع

- الدليل: قواعد المصلحة المرسلة والاستحسان.

٣٥. الابتعاد عن الشذوذ

- الدليل: قول العلماء: «الشاذ كاللامعدوم».

٣٦. التناسب بين السؤال والجواب

- الدليل: قول ابن تيمية: «المفتي كالطبيب».

٣٧. الوضوح وعدم التعقيد

- الدليل: قول النبي ﷺ: «بلغوا عني ولو آية» (البخاري).

٣٨. العدول عن الفتوى إذا ترجح الخطأ

- الدليل: قول عمر: «الرجوع إلى الحق خير من التمادي في الباطل».

٣٩. التنبيه على البدع والمنكرات

- الدليل: قول النبي ﷺ: «من رأى منكم منكراً فليغيره» (مسلم).

٤٠. التذكير بالتقوى في كل فتوى

- الدليل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾ [الأحزاب: ٧٠].

خامساً: قواعد في التعامل مع المفتين

٤١. احترام اختلاف العلماء

- الدليل: قول النبي ﷺ: «اختلاف أمتي رحمة» (البيهقي).

٤٢. عدم التسرع في الطعن في المفتين

- الدليل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ﴾ [الحجرات: ١٢].

٤٣. التثبت من صحة النقل عن المفتي

- الدليل: قول النبي ﷺ: «كفى بالمرء كذباً أن يحدث بكل ما سمع» (مسلم).

٤٤. التعاون بين المفتين

- الدليل: قول النبي ﷺ: «المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً» (متفق عليه).

٤٥. التأدب مع كبار العلماء

- الدليل: قول النبي ﷺ: «إن من إجلال الله إكرام ذي الشيبة المسلم» (أبو داود).

٤٦. عدم التعصب لفتوى معينة

- الدليل: قول ابن تيمية: «المسائل الاجتهادية لا إنكار فيها».

٤٧. الإنصاف في النقد العلمي

- الدليل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ﴾ [النساء: ١٣٥].

٤٨. التعليم والتوجيه بدل التجريح

- الدليل: قول النبي ﷺ: «إنما بعثت معلماً» (ابن ماجه).

٤٩. الدعاء للمفتين بالصلاح

- الدليل: ﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ﴾ [الحشر: ١٠].

٥٠. التذكير بأن المفتي بشر قد يخطئ

- الدليل: قول النبي ﷺ: «كل بني آدم خطاء» (الترمذي).

سادساً: إضافات في ضوابط التخصص والتمكين

٥١. التخصص الدقيق في مجال الفتوى

- الدليل: قول النبي ﷺ: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ» (متفق عليه).
- التطبيق: لا يفتي في الطب إلا طبيب مسلم متخصص، ولا في المعاملات المالية إلا خبير بالاقتصاد الإسلامي.

٥٢. التمييز بين الفتوى الشرعية والاستشارة الفنية

- الدليل: قول عمر: «أيها الناس، إن الرأي إنما هو من العِلم، فمن كان عنده علم فليُظهره».
- مثال: فتوى زراعة الأعضاء تحتاج إلى رأي الطبيب الشرعي مع الفقيه.

٥٣. التزام ضوابط الفتوى الجماعية في النوازل الكبرى

- الدليل: قوله تعالى: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ (آل عمران: ١٥٩).
- التطبيق: لجان الفتوى الرسمية في الأزمات (كالأوبئة والكوارث).

سابعاً: إضافات في منهجية النقد والتقويم

٥٤. تقويم المفتي بموازين العدل لا الهوى

- الدليل: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ) (النساء: ١٣٥).
- القاعدة: لا يُرفض قول المفتي لمجرد مخالفته المذهب المُتبع.

٥٥. مراعاة التدرج في نقد المخطئ

- الدليل: قول النبي ﷺ: «مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْصَحَ لِسُلْطَانٍ فَلَا يُبْدِ لَهُ عَلَانِيَةً» (أحمد).
- التطبيق: النقد بالسر أولاً، ثم العلن إذا لم يُستجب.

٥٦. الفصل بين الخطأ المقصود والاجتهاد المعذور

- الدليل: قوله تعالى: (وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ) (الأحزاب: ٥).
- القاعدة: الاجتهاد الخاطئ لا يُوجِب الطعن في نية المفتي.

ثامناً: إضافات في آداب تلقي الفتوى

٥٧. عدم إلزام المفتي بفتوى لا يقتنع بها

- الدليل: قول ابن عباس: «إِذَا حَدَّثْتُكُمْ بِحَدِيثٍ فَتَيَقَّنُوهُ».
- التطبيق: للمفتي حق الاعتذار عن الفتوى إذا تعارضت مع يقينه.

٥٨. احترام خصوصية الفتوى الفردية

- الدليل: قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا﴾ (النور: ٢٧).

- القاعدة: لا تُنشر فتوى شخصية دون إذن صاحبها.

٥٩. التثبت من فهم السؤال قبل الجواب

- الدليل: قول علي رضي الله عنه: «حُسن السؤال نصف العلم».

- التطبيق: إعادة صياغة السؤال إذا كان غامضًا.

٦٠. عدم تحميل الفتوى ما لا تحتمل من التأويل

- الدليل: قوله تعالى: ﴿وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ﴾ (البقرة: ٤٢).

- مثال: عدم ادعاء أن فتوى مؤقتة (كالإفطار في السفر) تُلغِي الأصل.

تاسعاً: إضافات في ضوابط الفتوى الإعلامية

٦١. تحري الدقة في نقل الفتاوى عبر الوسائل الحديثة

- الدليل: قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (النور: ١٩).

- التطبيق: عدم اقتطاع الفتوى من سياقها.

٦٢. منع التصدر للإفتاء دون تأهيل

- الدليل: قول النبي ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا، وَلَكِنْ يَقْبِضُهُ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ» (البخاري).

- التحذير: ظاهرة "المشايخ الإعلاميين" غير المتخصصين.

٦٣. الرد على الشبهات بلغة العصر

- الدليل: قوله تعالى: ﴿وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ (النحل: ١٢٥).

- التطبيق: استخدام المنطق العلمي في رد الشبهات (كقضايا الطب والفضاء).

عاشراً: إضافات في الأخلاقيات العامة

٦٤. عدم استغلال الفتوى للترويج الشخصي

- الدليل: قول النبي ﷺ: «مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمًا مِمَّا يُبْتَغَى بِهِ وَجْهُ اللَّهِ، لَا يَتَعَلَّمُهُ إِلَّا لِيُصِيبَ بِهِ عَرَضًا مِنَ الدُّنْيَا، لَمْ يَجِدْ عَرْفَ الْجَنَّةِ» (أبو داود).

٦٥. التوازن بين التشديد والتيسير

- الدليل: قول عائشة: «ما خُيِّر رسول الله ﷺ بين أمرين إلا اختار أيسرهما» (متفق عليه).

٦٦. الصبر على أذى السائلين

- الدليل: قوله تعالى: ﴿وَاصْبِرْ عَلَى مَا يَقُولُونَ وَاهْجُرْهُمْ هَجْرًا جَمِيلًا﴾ (المزمل: ١٠).

٦٧. عدم احتكار العلم

- الدليل: قول النبي ﷺ: «مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ فَكَتَمَهُ، أُلْجِمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ» (أبو داود).

٦٨. التأكيد على النية الخالصة

- الدليل: قوله تعالى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ (البينة: ٥).

٦٩. التعاون مع المؤسسات الشرعية

- الدليل: قوله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾ (المائدة: ٢).

٧٠. التذكير الدائم بأن الفتوى أمانة

- الدليل: قول النبي ﷺ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ» (متفق عليه).

ويمكنكم الرجوع إلى كتب مثل:

- "إعلام الموقعين "لابن القيم،
- "الذخيرة "للقرافي،
- "ضوابط الفتوى "للشيخ بكر أبو زيد.

خاتمة الكتاب

الحمد لله على توفيقه وإنعامه، والشكر له على ما يسر من إتمام هذا العمل، والصلاة والسلام على سيدنا محمد، الذي كان إمام المفتين، وقدوة المجتهدين، وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعد:

فها قد انتهى هذا الكتاب، وقد جمع خمسين قاعدةً محوريةً في تهذيب الفتوى وتقويم المفتي، استُنبطت من النصوص الشرعية، واقتبست من هدي السلف، ورُتّبت بما يحقق مقصود التربية العلمية، والضبط المنهجي، والإصلاح السلوكي للمفتي في سلوكه وعلمه ونظره.

وقد سعى الكتاب لأن يكون لبنة في مشروع ترشيد الفتوى، وتكوين المفتي الرباني، الذي يجمع بين رسوخ العلم، وصدق التقوى، وسعة الفهم، وحسن الفقه للواقع والمآلات، في زمن تداخلت فيه الأصوات، وتنوعت فيه الفتاوى، واختلط فيه الحق بالهوى.

وإذا كانت القواعد الخمسون تمثل خلاصة مركزة، فإنها لا تُغني عن المطولات، ولا تُغلق باب الاجتهاد، لكنها ترسم مسارًا علميًا راسخًا، يعيد للفتوى هيبتها، ويذكّر المفتين بعظمة موقعهم، وخطورة مقامهم، وحجم المسؤولية الملقاة على عواتقهم.

وختامًا، نسأل الله تعالى أن يجعل هذا العمل خالصًا لوجهه الكريم، نافعًا لعباده، سببًا في رفع الجهل، وهداية الخلق، وإصلاح ما اعوجّ من مسالك الفتوى، إنه ولي التوفيق، والحمد لله رب العالمين.